قوله بقسميه وهما المقدمات الكاذبة المشبهة
بالحق او الشبيهة بالمشهورة وهذا قسم والقسم
الثاني المقدمات الوهمية الكاذبة قوله او الشبهة
الكاذبة ظاهر العطف على سابقيه ان الشبهة ليس
فيها شك وان المراد لغة تارة تفيد الشك وتارة
تفيد غيره وافول قد قال السعد بعد ان
بين الحصر في الخمس ما نصه فالمفيد للتصديق
الجازم الحق هو البرهان وللتصديق الجازم الغير
الحق هو السفسطة وللتصديق الجازم الذي
لا يعتبر فيه كونه حقا او غير حق بل يعتبر فيه
عموم الاعتراف والا فهو الشغب وهو مع
السفسطة تحت قسم واحد هو المغالطة والمفيد
للتصديق الغير الجازم هو الخطابة والمفيد للتخييل
دون التصديق هو الشعر انتهى كلامه فانت
تراه جعل الصناعات الخمس كلها مفيدة للتصديق
ماعدا الشعر ومع ذلك مل مع قول الشيخ فيما رحمه
لا يفيد يقينا ولا ظنا بل يحرد الشك فان الشك من
قبيل التصور لا التصديق فحرره قوله فمن اوهم
ذلك العوام الخ قال الابدي في شرحه ثم
المغالطة ان ادعي المشابهة بالحق ولم يكن كذلك
فهو القياس السفسطة وان ادعي المشابهة
بالمشهورة ولا يكون كذلك فهو الشغب انتهى قاله
مع ما فيه قوله مشاغب في الصحاح الشغب
بالتسكين تهييج الشر قوله الكثر خبر عن قوله
سابقا وهو قوله والغلط اما من جهة الصورة
اي الغلط في القياس اما ان يكون من جهة صورته
او من جهة مادته او من جهتهما جميعا اما من جهة
الصورة فبان لا يكون على شكل من الاشكال الاربعة
او لا يكون على ضربه ناتج واما من جهة المادة فبان

تكون

تكون مقدماته كاذبة لكنها تشبه الحق اما من جهة اللفظ
واما من جهة المعنى اما من جهة اللفظ مثل ان تقال
الواجب لذاته اما ممكن الوجود او غير ممكن وكل
ما كان ممكن الوجود فهو ممكن العدم وكلما هو غير
ممكن الوجود فهو ممتنع فالواجب اما ممكن العدم
او ممتنع وهذا الغلط انما عرض من جهة اللفظ
لانه ان اريد بلفظ الامكان انما هو الامكان العام
فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ولا يلزم
منه ان يكون ممتنعا قوله ما فيه من المصادرة
وهي ان يجعل نفس الاوسط ونفس الاصغر نفس
الاكبر بقيد بل اللفظ عبارة فيه مثل ان تقال
كل انسان بشر وكل بشر متفكر فجعل الكبرى
نفس المطلوب وقايس الافكار قوله الناقص احترز
به عن الاستقراء التام فقد تقدم انه من اليقينيات
وقد تقدم انه والتمثيل خارجان عن القياس لقوله
في تعريفه لزم عنه لذاته قول آخر قوله وهو حكم على
كلي الخ قال السعد في شرح الشمسية اقول
قد فسروا الاستقراء بالحكم على كلي لوجوده في
اكثر جزئياته وقالوا الاكثر جزئيا ته لان الحكم
لو كان موجودا في جميع جزئياته لكان استقراء
بل قياسا مقسما كذا قيل وفيه بحث لان الحكم اذا
وجد في جميع الجزئيات فقد وجد في الاكثر ضرورة
وقد صرح القوم بان الاستقراء ينقسم الى تام
وهو القياس المقسم والى ناقص وهو القياس
المتعارف المفهوم من اطلاق لفظ الاستقراء
المفيد للظن دون العلم وفي تفسيرهم تسامح
لما مر لان الاستقراء الحجة موصلة الى المقدمة التي
الذي هو الحكم الكلي فاثبات الحكم الكلي هو
المطلوب من الاستقراء لا نفسه فكانهم اراد وا ان

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)